

المادة الرابعة

يعلن عن أسماء الأشخاص المقبولين للمشاركة في المباراة المذكورة في المادة الأولى أعلاه قبل تاريخ إجرائها بأسبوع في :

- لوحة الإعلانات بالمؤسسة ؛

- الموقع الإلكتروني : www.edhh.org.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1441 (10 يوليو 2020).

الإمضاء : أحمد التوفيق.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1441 (10 يوليو 2020).

الإمضاء : أحمد التوفيق.

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 1789.20 صادر في 18 من ذي القعدة 1441 (10 يوليو 2020) بتحديد عدد المقاعد المتبارى في شأنها لولوج سلك الإجازة في القراءات والدراسات القرآنية بمعهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية برسم السنة الجامعية 2020-2021.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.13.50 الصادر في 21 من جمادى الآخرة 1434 (2 ماي 2013) بإحداث معهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية، ولاسيما المادة 12 منه ؛

وعلى قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 2932.13 الصادر في 16 من ذي الحجة 1434 (22 أكتوبر 2013) بتحديد برامج التكوين ونظام الدراسات والامتحانات والمراقبة المستمرة للمعلومات بسلك الإجازة بمعهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية، ولاسيما المادة 9 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى يومي 2 و 3 أكتوبر 2020، بمقر معهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية، مباراة ولوج سلك الإجازة في القراءات والدراسات القرآنية برسم السنة الجامعية 2020 - 2021.

المادة الثانية

يحدد عدد المقاعد المتبارى في شأنها كالتالي :

- خمسة عشر (15) مقعدا لتخصص القراءات القرآنية ؛

- خمسة عشر (15) مقعدا لتخصص الدراسات القرآنية.

المادة الثالثة

تبعث ملفات الترشيح إلى مقر معهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية الكائن بزنقة الداھومي، رقم 2، حي ديور الجامع، الرباط، في أجل أقصاه الساعة الرابعة بعد الزوال من يوم الجمعة 25 سبتمبر 2020.

المادة الرابعة

يعلن، قبل تاريخ المباراة بأسبوع على الأقل، في لوحة الإعلانات بالمعهد، عن أسماء المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بناء على قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 930.08 الصادر في 12 من ذي القعدة 1429 (11 نوفمبر 2008) بتحديد برامج التكوين ونظام الدراسات والامتحانات والمراقبة المستمرة للمعلومات بمؤسسة دار الحديث الحسنية، كما وقع تغييره، ولاسيما المادة 16 منه ؛

وعلى اقتراح المجلس الداخلي لمؤسسة دار الحديث الحسنية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يحدد عدد المقاعد المخصصة، برسم السنة الجامعية 2020-2021، للبرنامج الدراسي التحضيري، المنصوص عليه في المادة 16 من القرار رقم 930.08 المشار إليه أعلاه في أربعين (40) مقعدا.

المادة الثانية

يسجل طلب الترشيح لولوج البرنامج الدراسي التحضيري، وجوبا، في المنظومة الإلكترونية لمؤسسة دار الحديث الحسنية <https://edhh.konosys.com/konosys>.

المادة الثالثة

تودع ملفات الترشيح عبر المنظومة الإلكترونية لمؤسسة دار الحديث الحسنية المشار إليها في المادة الثانية أعلاه، إن كان ذلك ممكنا، أو تبعث، مرفقة بوصل طلب الترشيح عبر المنظومة، إلى مقر مؤسسة دار الحديث الحسنية الكائن بشارع الزيتون، رقم 456، حي الرياض، الرباط (ص.ب 6549 العرفان)، في أجل أقصاه الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم الإثنين 27 يوليو 2020.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1441 (10 يوليو 2020).

الإمضاء : أحمد التوفيق.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يحدد عدد المقاعد المتبارى في شأنها لولوج سلك الماستر بمعهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية برسم السنة الجامعية 2020-2021 كالتالي :

- خمسة عشر (15) مقعدا لمسلك القراءات القرآنية المعمقة ؛

- خمسة عشر (15) مقعدا لمسلك الدراسات القرآنية المعمقة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1441 (10 يوليو 2020).

الإمضاء : أحمد التوفيق.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.13.50 الصادر في 21 من جمادى الآخرة 1434 (2 ماي 2013) بإحداث معهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية، ولا سيما المادة 15 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 1792.20 صادر في 18 من ذي القعدة 1441 (10 يوليو 2020) بتحديد عدد المترشحين الأجانب المقبولين لولوج سلك الماستر بمعهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية برسم السنة الجامعية 2020-2021.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.13.50 الصادر في 21 من جمادى الآخرة 1434 (2 ماي 2013) بإحداث معهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية، ولا سيما المادة 15 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يحدد عدد المترشحين الأجانب المقبولين لولوج سلك الماستر بمعهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية برسم السنة الجامعية 2020-2021 كالتالي :

- مقعدان (2) لمسلك القراءات القرآنية المعمقة ؛

- مقعدان (2) لمسلك الدراسات القرآنية المعمقة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من ذي القعدة 1441 (10 يوليو 2020).

الإمضاء : أحمد التوفيق.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.13.50 الصادر في 21 من جمادى الآخرة 1434 (2 ماي 2013) بإحداث معهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية، ولا سيما المادة 12 منه،

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 1791.20 صادر في 18 من ذي القعدة 1441 (10 يوليو 2020) بتحديد عدد المقاعد المتبارى في شأنها لولوج سلك الماستر بمعهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية برسم السنة الجامعية 2020-2021.